يَقْلَعُ»[١].

١٧٣٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «يُلْقِي الْمُحْرِمُ عَنْهُ الْقَمْلَةَ إِنْ شَاءَ»[٢].

١٧٤٠ - وعن مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَلِقَ لِي قُرَادٌ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَقُلْتُ لِطَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، فَقَالَ: «اطْرَحْ يَا عَبْدَ اللَّهِ الْقُرَادَ»[٣].

١٧٤١ - وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَقُولُ فِيمَنِ اضْطُرَّ إِلَى مَيْتَةٍ وَصَيْدٍ: «يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَعْرِضُ لَهُ»، يَعْنِي: الْمُحْرِمَ[٤].

باب: للمحرم حمل السلاح وقتال العدو للحاجة

١٧٤٢ - عن قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: «الْمُحْرِمُ لَا يَحْمِلُ السِّلَاحَ»[٥].

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ١٤٣) حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عُيَيْنَةَ، به.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ١٤٣) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ، عَنْ عَطَاءٍ، به.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ١٤٣) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، به.

(٤) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٣٨١) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، به. **قُلتُ:** إسنادُه ضَعيفٌ، أشعث هو: ابن سوار.

(٥) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ (يحيى بن زكريا)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (التستري) قَالَ: أَحْسَبُ أَنِّي سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ (المكي) به.

قُلتُ: قيس بن سعد المكي، الحبشي، من الذين عاصروا صغار التابعين، ثقة، لم يلق أحدًا من الصحابة ﷺ. قاله علي بن المديني.

انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٢٧)، «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٩٧)، «التقريب» (٥٥٧٧) «جامع التحصيل» (٦٤٣).

١٧٤٣ - وَعَنِ الْبَرَاءِ ﷺ «اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ»(١).

١٧٤٤ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَخْمَصِ قَدَمِهِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرِّكَابِ فَنَزَلْتُ فَنَزَعْتُهَا وَذَلِكَ بِمِنًى، فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ فَجَعَلَ يَعُودُهُ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَ أَصَبْتَنِي، قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: حَمَلْتَ السِّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السِّلَاحَ الْحَرَمَ وَلَمْ يَكُنِ السِّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَمَ»(٢).

---

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٨٤٤- ٢٦٩٨- ٢٦٩٩- ٢٧٠٠- ٣١٨٤- ٤٢٥١)، ومُسلِمٌ (١٧٨٣)، وأحمد (٤/ ٢٨٩- ٢٩١- ٢٩٢- ٢٩٨- ٣٠٢)، وأبو داود (١٨٣٢)، والتِّرمِذِيُّ (٩٣٨)، والطيالسي (٧١٣)، وابن أبي شيبة (١٤/ ٤٣٤- ٤٣٥)، وأبو عوانة (٤/ ٢٣٧- ٢٣٨- ٢٤٠)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ١٠١- ١٠٢)، وأبو يعلى (١٧٠٣- ١٧١٣)، وابن حبان (٤٨٦٩- ٤٨٧٣)، وأبو عبيد في «الأموال» (٤٤٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (٦٥٤)، والدَّارِميُّ (٢٥٠٧)، والطبري في «تاريخه» (٢/ ٦٣٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٦٦)، وفي «السنن الصغير» (٢٩٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٤٢)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٢٧٤٩)، وغيرُهُم.

وانظر شرح الحديث في «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ٤٧١)، «شرح السنة» للبغويِّ (١١/ ١٦٠)، «معالم السنن» للخطابي (٢/ ١٥٣).

(٢) **صحيح:** أَخْرجَهُ البُخاريُّ (٩٦٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١٥٤- ١٥٥) من طريق محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير، به.

ورواه الفَاكهيُّ في «أخبار مكة» (٢/ ٣٥٠) من طريق آخر عن محمد بن سوقة دون ذكر لسعيد بن جبير، فذكره بنحوه، وبه قول الحجاج: من صاحبك ؟ قال: ما تصنع به ؟ قال: أُقيدك منه.

قُلتُ: محمد بن سوقة لم يدرك ابن عمر.

ورواه البُخاريُّ (٩٦٧)، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٨٦)، والبيهقي (٥/ ١٥٤) من طريق إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن أبيه قال: دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى=

١٧٤٥ - وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **«لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ»**(١).

=ابْنِ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ هُوَ؟ فَقَالَ: صَالِحٌ، فَقَالَ: مَنْ أَصَابَكَ؟ قَالَ: أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السِّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ - يَعْنِي: الْحَجَّاجَ. وهذا اللفظ للبُخَارِيِّ.

قُلتُ: وللحديث طرق أخرى فيها بعض المقال، أخرجها ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٨٥)، والفاكهي (٢/ ٣٤٩- ٣٥٠)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (١٢/ ٢٥٨- ٢٥٩)، وابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥).

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ مُسلِمٌ (١٣٥٦)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (٢/ ٣٤٩)، وأبو عوانة (ص٤٤٧- ٤٤٩ - المفقود)، وابن حبان (٣٧١٤)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١٥٥)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٦/ ١٧٤)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٥/ ٢٠٠)، وغيرُهُم من طريق سلمة بن شبيب، قال: حدثنا الحسن بن محمد بْنُ أَعْيَنَ، حدثنا مَعْقِلُ بن عبيد الله الجزري، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ مرفوعًا، به.

وأَخْرجَهُ أحمد (٣/ ٣٤٧- ٣٩٣) من طريق ابْنِ لَهِيعَةَ عن أبي الزبير أن جابرًا أخبره أنه قال: سمعت النبيَّ ﷺ... فذكره.

قال النَّوويُّ في «شرح مسلم» (٩/ ٤٨٧): هَذَا النَّهْيُ إِذَا لَمْ تَكُنْ حَاجَةٌ، فَإِنْ كَانَتْ جَازَ. هَذَا مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ الْجَمَاهِيرِ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: هَذَا مَحْمُولٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى حَمْلِ السِّلَاحِ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ وَلَا حَاجَةٍ، فَإِنْ كَانَتْ جَازَ، قَالَ الْقَاضِي: وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَعَطَاءٍ، قَالَ: وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ تَمَسُّكًا بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَحُجَّةُ الْجُمْهُورِ دُخُولُ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ بِمَا شَرَطَهُ مَنْ السِّلَاحِ فِي الْقِرَابِ، وَدُخُولُهُ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مُتَأَهِّبًا لِلْقِتَالِ. قَالَ: وَشَذَّ عِكْرِمَةُ[١] عَنِ الجماعة فقال: إِذَا احْتَاجَ إِلَيْهِ حَمَلَهُ وَعَلَيْهِ الْفِدْيَةُ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ إِذَا كَانَ مُحْرِمًا وَلَبِسَ الْمِغْفَرَ وَالدِّرْعَ وَنَحْوَهُمَا فَلَا يَكُونُ مُخَالِفًا لِلْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وانظر «نيل الأوطار» (٦/ ٨٨)، «شرح السنة» للبغويِّ (٧/ ٣٠٢).

---

[١] علقه البُخاريُّ في «صحيحه» بصيغة الجزم فوق حديث رقم (١٨٤٤)، وقال ابن حجر في «الفتح» (٤/ ٧٠): وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَثَرِ عِكْرِمَةَ هَذَا مَوْصُولًا، وَقَوْلُهُ: وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ يَقْتَضِي أَنَّهُ تُوبِعَ عَلَى جَوَازِ لُبْسِ السِّلَاحِ عِنْدَ الْخَشْيَةِ، وَخُولِفَ فِي وُجُوبِ الْفِدْيَةِ وَقد نَقَلَ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَتَقَلَّدَ الْمُحْرِمُ السَّيْفَ.

١٧٤٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: «أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدِمُوا فِي عُمْرَةِ الْقَضِيَّةِ مُتَقَلِّدِينَ السُّيُوفَ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ»(١).

١٧٤٧ - وَعَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ إِذَا أَحْرَمُوا حَمَلُوا مَعَهُمُ السُّيُوفَ فِي الْقِرَبِ»(٢).

١٧٤٨ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «لَمْ يَكُونُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسَافِرُوا بِالسُّيُوفِ فِي قِرَبِهَا وَهُمْ مُحْرِمُونَ»(٣).

١٧٤٩ - وَعَنْ شَرِيكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، «أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَدْخُلُ الْحَرَمَ بِسَيْفِهِ»(٤).

١٧٥٠ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَتَقَلَّدَ الْمُحْرِمُ سَيْفَهُ إِذَا خَافَ»(٥).

---

(١) **معضل:** أَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «مسنده» (٨٥٩)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «المعرفة» (٢٧٤٨) أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، به.

قُلتُ: إسناده معضل، لشدة ضعف شيخ الشَّافِعيِّ، وهو معضل.

(٢) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، فيه عنعنة هشيم، وهو مدلس، وشبيب بن حوشب، مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٥٨)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، المغيرة هو: ابن مقسم الضبي، ثقة، متقن، إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيمَ.

(٤) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا شريك، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، شريك هو: ابن عبد الله القاضي.

(٥) **إسنادُه صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ به.

وأَخْرجَهُ الفَاكهيُّ في «أخبار مكة» (٢/ ٣٥١) من طريق سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْهُذَيْلِ بْنِ=

١٧٥١ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «لَا يَدْخُلْ أَحَدُكُمْ مَكَّةَ بِسِلَاحٍ فِي حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ»(١).

١٧٥٢ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، قَالَا: «لَا يَدْخُلِ الْمُحْرِمُ بِسِلَاحٍ»(٢).

١٧٥٣ - وَعَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، «أَنَّهُ دَخَلَ الْحَرَمَ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ مُتَقَلِّدُهُ، فَلَمَّا دَخَلَ نَزَعَهُ»(٣).

١٧٥٤ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ صَهْبَانَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عُثْمَانَ بِالْأَبْطَحِ وَإِنَّ فُسْطَاطَهُ مَضْرُوبٌ، وَإِنَّ سَيْفَهُ مُعَلَّقٌ بِالْفُسْطَاطِ»(٤).

باب: في الخُشكِنانج والملح الأصفر للمحرم

١٧٥٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما «أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بِهِ بَأْسًا بِالْخُشْكِنَانْجِ(٥) الْأَصْفَرِ

=بِلالٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: لا بَأْسَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ بِالسِّلاحِ.

قُلتُ: إسناده ضعيف، الهذيل بن بلال، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: لين، ليس بالقوي. «الجرح والتعديل» (٩/ ١١٣).

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٢) **إسنادُه ضَعيفٌ:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٣) أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ - وَلَيْسَ بِالْأَحْمَرِ - عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، به.

(٤) **إسنادُه واهٍ:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٥) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الصَّلْتِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صَهْبَانَ به. **قُلتُ:** إسناده واهٍ، فيه: الصلت بن دينار، وهو متروك، ليس بشيء.

(٥) والخشكنانج: خبزة تصنع من خالص دقيق الحنطة، وتملأ بالسكر واللوز أو الفستق وتغلى، انظر «المعجم الوسيط» (١/ ٤٤٩- ٤٩٢).